

تفسير ابن ابي حاتم

- @ 285 @ زريع ثنا سعيد عن قتادة في قوله : فمن اضطر غير باغ ولا عاد في اكله ان يتعدى حلالا الى حرام وهو يجد عنه مندوحة . قوله : فلا اثم عليه .
- 1531 حدثنا ابو زرعة ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير حدثني عبد الله بن لهيعة حدثني عطاء بن دينار عن سعيد بن جبير في قوله : فلا اثم عليه : في اكله حين اضطر اليه . وروى عن مقاتل بن حيان نحو ذلك . قوله : ان الله غفور رحيم .
- قرأت على محمد بن الفضل بن موسى ثنا محمد بن علي بن الحسين بن شقيق ثنا محمد بن مزاحم ثنا بكير بن معروف عن مقاتل ابن حيان قوله : ان الله غفور رحيم فيما اكل في اضطرار وبلغنا والله اعلم انه لا يزداد على ثلاث لقم . .
- 1532 حدثنا ابو زرعة ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير حدثني عبد الله بن لهيعة حدثني عطاء بن دينار عن سعيد بن جبير قوله : ان الله غفور يعني : اكل من الحرام . قوله : رحيم . به عن سعيد بن جبير : يعني رحيمًا به اذ احل له الحرام في الاضطرار . قوله : ان الذين يكتُمون ما انزل الله من الكتاب باية 174 .
- 1533 حدثنا عصام بن رواد ثنا ادم ثنا ابو جعفر عن الربيع عن ابي العالية قوله : ان الذين يكتُمون ما انزل الله قال : هم اهل الكتاب كتموا ما انزل الله عليهم في كتابهم من الحق والهدى والاسلام وشان محمد - صلى الله عليه وسلم ونعته . وروى عن الحسن وقتادة والسدي والربيع بن انس نحو ذلك . قوله : ويشترُونَ به ثمنًا قليلًا .
- 1534 حدثنا ابو زرعة ثنا عمرو بن حماد ثنا اسباط عن السدي : ويشترُونَ به ثمنًا قليلًا : هؤلاء هم اليهود كتموا اسم محمد - صلى الله عليه وسلم واخذوا عليه طمعا قليلًا ، فهو الثمن القليل . وروى عن الحسن نحو ذلك .